دروس عام 9341 هـ

درس فجر الأحد 51/7/9341 هـ الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

المراد البيوت يمكن يمكن اعوذ بالله من الشيطان الرجيم اليه يرد علم الساعة وما يخرج من ثمرات من اكمامها وما تحمل من انثى ولا تظع الا بعلمك. ويوم يناديهم بين الشركاء قالوا امناك ما منا من شهيد. وظل عنهم ما كانوا يدعون من قبل. وظنوا ما لهم من محيص - 00:00:00

لا يسأم الانسان من دعاء الخير واما الشر فيؤوس قنوط. ولان ادقناه رحمة منا من بعد ليقولن الذين ليقولن هذا لي وما اظن الساعة قائمة. ولان رجعت الى ربي النبي عنده الحسنى فلننبئن الذين كفروا بما عملوا ولا ولا نذيقنهم من عذاب غليظ - 00:00:43

واذا انعمنا على الانسان اعرض ونعى بجانبه. فاذا مس الشر فذو دعاء عريض. قل ارأيتم ان كان من عند الله ثم كفرتم ثم كفرتم بي من اضلوا ممن هو في ممن هو في شقاق من بعيد. سنريهم اياتنا في الافاق - 00:01:14

في انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق اولا بربك انه على كل شيء شهيد. الا انهم في مرية من لقاء ربهم الا انه بكل شيء محيط لا اله الا الله - 00:01:34

يقول تعالى بعد قوله من عمل صالحا ومن اساء فعليها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وما ربك بظلام من العبيد ثم قال اليه الى الله اليه يرد علم الساعة فانه لا يعلم - 00:01:55

متى الساعة اي القيامة لا يعلم متى الساعة الا الله قل انما عينوها عند ربك لا يجليها لوقتها الا هو. تقعد في السماوات والارض لا تأتيكم الا باقي وقال النبي لجبريل لما سأل هذه الساعة قال ما المسؤول عنها باعلى من السائق - 00:02:40

اليه رد علم الساعة وما تخرج من ثمرات من اكمامها وما تعمل من انثى ولا تضع من بعيد دلالة على كمال علمه واحاطته بالظواهر والبواطن والصغير والكبير اليه يرد وما تخرج من ثمرات من اكمامها - 00:03:07

ولا ترى وما تحملون من نفع ولا تضع الا باين فعلمه محيط بما تحمل به الاناث ومحيط بما تظع وتحمل من انثى ولا تضع الا بعلمك وعلمه محيط بما يخرج من الثمرات - 00:03:49

لا اله الا الله. هذه الاشياء مع كثرتها وتنوعها علم الله محيط بها. الا بعلمه هل تخرج من ثمرات الا بعلمه ولا تظعوا انثى الا بعلمه فيها الدلالة على كمال علمه سبحانه وتعالى - 00:04:15

والايات الدالة على ذلك كثيرة وما تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة في ظلمات الارض او تبدوه يعلمه قال الله ويوم يناديهم ينادي المشركين لهم اين شركائي الذي كنتم تزعمون - 00:04:54

قالوا اذناك ما منا من شهيد لان المعنى والله اعلم يعني لا نعلم لا نعلم اين هم وهم يعني في مواقف ينكرون ان يكونوا قد اشركوا كقوله انهم يقولون والله ما كنا مشركين - 00:05:31

بل لم نكن ندعوا من قبل شيء مواقف ما منا من شهيد وضل عنهم ما كانوا يدعون من قبل شركاؤهم والياتهم الذين ضلوا عنهم وذهبوا آلياتهم التي كانوا ينتصرون يستنصرونها وينتصرون بها - 00:06:00

يتعلقون بها هذه ظلت عنهم والله انهم ما كانوا يدعون من قبل وظنوا ما لهم من محيض يعني ايقنوا انهم ما لهم مفروظ ولا ملجأ يلجأون اليه ويذهبون اليه وظنوا ما لهم من محيط - 00:06:26

هذا بعضهم بعض مشاهد القيامة بعض مواقف المشركين في ذلك اليوم ثم يذكر الله شيء من حال الانسان في هذه الدنيا شيئا من حال الانسان في هذه الدنيا منها انه لا يسعى من - 00:06:49
سؤال الخير والعافية والصحة والرزق ما لا يهتم الانسان لا يشم الانسان من لا يلزم الانسان من دعاء الخير واما مسه الشر فيؤوس قانون من دعائه وان من ساوي الشر - 00:07:14
وهذا المعنى يأتي في القرآن الكثير ولان ادركنا الانسان منا رحمة ثم لعنه ثم نزعناها منه انه ليؤوس من قبور. ولئن ذقناهم نعما عباد الضراء مسته لا يقولن ذهب في حال مع يعني - 00:07:41
وفي حال النعماء يكون منه الاشهر والبطر والفرح. وان اصابه الظر يعني غلب عليه اليأس والقنوط مسه الشر فيؤوس قنوط وليلة ذقناه رحمة منا رحمة من بعد ضراء مسته ليقولن هذا لي - 00:08:07
هذا يعني انا اهل له وانا اهل لهذا العطاء رحمة من ولائنا زدناهم منا رحمة رحمة منا من بعد ضراء مستهم ليقولن هذا لي وما اظن الساعة قائمة. ايضا مع هذا الغرور - 00:08:34
بما يحصل له من خير يكفر بالبعث وما اظن الساعة قائمة ولئن رجعت يقول لو فرض ان ان هناك بعث ورجعت الى ربي فانا فان ولئن رجعت الى ربي ان لي عنده للحسنى يعني الجنة عندي - 00:09:01
فيدعي لنفسه انه من اهل كرامة الله اولا هو يكفر ابن باز ثانيا انه ان قدر ان هناك بأس فله هناك آآ يعني الكرامة وله الحسنى ولا ان رجعت الى ربي انني عنده للحسنى - 00:09:31
لا اله الا الله الى اخر السورة هناك بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله تعالى في تفسير قول الله تعالى ولقد اتينا موسى الكتاب - 00:09:52
الايات يقول تعالى ولقد اتينا موسى الكتاب كما اتيناك الكتاب فصنع به الناس ما صنعوه اختلفوا فيه فمنهم من امن به واهتدى وانتفع ومنهم من كذبه ينتفع به وان الله تعالى لولا حلمه وكلمته السابقة بتأخير العذاب الى - 00:10:23
المسمى لا يتقدم عليه ولا يتأخر لقضي بينهم بمجرد ما يتميز ما يتميز المؤمنون من الكافرين باهلاك الكافرين بالحال. لان سبب الهلاك قد وحق وانهم لفي شك منهم ريب. اي اي قد بلغ بهم الى الريب. الذي يقلقهم. فلذلك - 00:10:55
من عمل صالحا وهو العمل الذي امر الله به ورسوله فلنفسه نفعه وثوابه في الدنيا والاخرة. ومن اساء فعليها ضرره وعقابه في الدنيا والاخرة وفي هذا حث على فعل الخير. وترك الشر وانتفاع العاملين باعمالهم الحسنة - 00:11:26
باعمالهم السيئة. وانه لا تزر وازرة وزر اخرى. وما ربك بظلام ايوة ايوة ماء قالوا احد فيحمل احدا فوق سيئاته قال الله تعالى اليه يرد علم الساعة الايات هذا اخبار عن ساعته الميتالة هذا - 00:11:56
احسن الله اليك. هذا اخبار عن سعة علمه تعالى. نعم. واختصاصه بالعلم الذي لا يطلع عليه سواه. فقال اليه يرد علم الساعة اي جميع الخلق يرد علمها الى الله تعالى. ايش؟ جميع الخلق اي جميع الخلق. يرد يمكن احسن الله اليك - 00:12:28
يرد علمها الى الله يرد علمها الى الله يرد علمها الى الله علم نعم علمها الى الله تعالى ويقر يفرون بالعجز عنه. الرسل والملائكة وغيرهم. وما تخرج من ثمرات من اكمامها اي وعائها الذي تخرج منه. وهذا شامل لثمرات - 00:12:58
جميل اشجار التي في البلدان والبراري. فلا تخرج ثمرة الشجرة من الا وهو يعلمها علما تفصيليا وما تحمل من انثى من بني ادم وغيرهم من انواع الحيوانات الا بعلمه. لا اله الا الله - 00:13:34
سبحان الله لا اله الا الله لا اله الا استحضار علم الله هذي من اعظم الاسباب للاستقامة بفعل الواجبات وترك المحرمات اذا استشعر الانسان علم ربه وان الله يعلم ما ما في صدره - 00:14:02
فانه سيخاف الله يترك من الافكار ومن الحركات ما يسخطه الله لانه لانه يعني يشعر بان الله مطلع على ما في نفسه. مطلع على حركاته لفظات اللسان ولحظات العيون العلم محيط - 00:14:35
باللفظات واللحظات وكذلك الخطوات التي يخطوها الانسان كل ذلك معلوم للرب تعالى نعم ولا تضعوا الا بعلمه. فكيف سوى

المشركون به تعالى؟ فكيف سوى المشرك به تعالى من لا علم عنده ولا سمع ولا بصر. ويوما يناديهم هذا - 00:15:23
السفه تسوية المخلوق بالخالق غاية السفه والجهل افمن يخلق كمن لا يخلق افلا تذكرون سبحان الله العظيم ويوم يناديهم اي المشرك اي المشركين به يوم القيامة. توبيخا واظهارا لكذبهم فيقول لهم اين شركائي الذين زعمتم انهم شركائي فعبدتموهم وجادلتم - 00:16:00
ذلك وعاديتم الرسل لاجلهم. قالوا مقرين ببطلان الهيتهم وشركتهم مع الله اي اعلمناك يا ربنا واشهد علينا انه ما منا ايش يقول قالوا اعلمناك يا ربنا ايش؟ احسن احسن الله اليك - 00:16:41
اي اعلمناك يا ربنا واشهد علينا انه ما منا واشهد واشهد واشهد علينا. نعم انه ما منا احد يشهد بصحة الهيتهم وشركتهم فكلنا الان راجع الى فكلنا الان رجعنا الى بطلان عبادته - 00:17:07
فيها وتبرأنا منها. ولذلك قال وظل عنهم ما كانوا يدعون من دون اي ذهبت عقائدهم واعمى لهم التي افنوا فيها اعمارهم على عبادة غير الله وظنوا انها تفيدهم وتدفع عنهم العذاب - 00:17:43
لهم عند الله فخاب سائرهم وانتقض ظنهم ولم تغن عنهم شركاء وظنوا ايقنوا في تلك الحال ما لهم من محيص اي منقذين لينقذهم ولا مغيث ولا ملجأ. فهذه عاقبة من اشرك بالله غيره - 00:18:13
الله لعباده ليحذروا الشرك به. قال الله تعالى لا لا يسأل الانسان من دعاء الملتقى سبحان الله بسم الله الرحمن الرحيم. قال الامام مجد الدين عبدالسلام ابن تيمية الحراني رحمه الله - 00:18:43
الله تعالى في كتابه المنتقى في الاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم باب جواز عقد التسبيح باليد وعده بالنوى ونحوه مضمون هذه الترجمة ان التسبيح اذا اراد الانسان يسبح - 00:19:18
الذي يكون بعد الصلاة في اي وقت اخر يريد يعد يعني ما ورد فيه عدد خاص من قال في يوم كذا سبحان الله وبحمده مائة مرة غفرت ذنوبه ومن قال لا اله الا الله - 00:19:47
يومنا الف مرة مئة مرة لا يجوز ان يعدها باصابعه او يعدها بحصيات او نوى لا بأس بذلك يعني جائز هذا وهذا من ساعدها بيده باصابعه بان يعقد اصابعه واحد اثنين ثلاثة - 00:20:09
في اشياء يلا كالنوى حصيات واما او من سانية يقتني سبحة مثلا بعض الناس يغتنم سبعة يتسلى بها يحركها فلو انه عد التسبيح بها لا بأس لكن لا يتعبد بحمل السبعة كما يفعل جهلة الصوفية يكون - 00:20:38
يقول السبحة طويلة فيها تسع وتسعين من الحبات والخرز وتجد احدهم يعلقها على كتفه هذه السبحة من التظاهر يا عيب الصلاح والتظاهر بكثرة التسبيح نعم عن يسيرة عن يسيرة ها - 00:21:16
تصير بشرى اللي عندي يسيرة فيها نعم بياء يسيرة نعم عن يسيرة. نعم. عن يسيرة. شوف. اه وكانت من المهاجرات يسير. نعم ها هذا اشبه فيه بشرى فيسمون بشرى وبسيرة. صح - 00:21:59
فيه بشرى وفيه بسيف نعم قالت قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكن بالتهليل والتسبيح التهليل والتسبيح والتقديس. ها. ولا تغفلن فتنسين الرحمة ولا تغفلن. نعم فتنسين الرحمة؟ ايش فتنسين؟ الرحمة - 00:22:38
نعم. بضم التاء. اي نعم بفتح التاء وين وين تنسينا الرحمة. نعم وعقدنا بالانمل واعقدن بالانامل واعقدن بالانامل يعني فانهن مستنطقات رواه احمد والترمذي وابو داوود. احمد ها وش يقول - 00:23:23
يسيرة احسنت يقول اقرا اقر ويقال اسير. اسيرة. نعم في تقريب التهذيب ظبطها. ايه. يقول يسيرة بالتصغير ويقال اسيره بالف يا ابن حمزة السيرة اللفظ الاول بالياء. نعم. المضمومة مصغرة - 00:24:33
والثانية اسيرة من الاسر من الاسر طيب الحمد لله اقول احسنتم المراجعة طيبة. يقول ام ياسر صحابية من الانصاريات ويقال من المهاجرات والله بارك الله فيكم جميعا وعن سعد بن ابي وقاص انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الم رأت - 00:25:06
نعم احسن الله اليك. وعن سعد بن ابي وقاص انه انه دخل مع لله صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى او تسبح به. فقال

اخبرك بما هو ايسر عليك منها - 00:25:44
هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله اه عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان سبحان الله عدد ما هو خالق. والله اكبر مثل ذلك. والحمدلله مثل - 00:26:14
ولا اله الا الله مثل ذلك. ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك رواه ابو داوود والترمذي وعن صفية قالت لا اله الا الله وعن صفية قالت دخل دخل علي رسول الله صلى الله وعن صبية بس. نعم - 00:26:44
نعم احسن الله اليك. وعن صفية قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبين يدي اربعة الاف نواة اسبح بها فقال لقد سبحت بهذا الا اعلمك الا اعلمك - 00:27:42
انا اعلمك باكثر مما سبحتي به. فقالت علمني. قال فقوا لي الله عدد خلقه. رواه الترمذي انتهى سبحان الله العظيم شكرا يا جماعة. الاول قال الشوكاني رحمه الله في نيل الاوطار - 00:28:12
حديث قال اما الحديث الاول فاخرجه ايضا الحاكم وقال الترمذي قريب لا نعرفه الا من حديث ابن عثمان. ايش؟ الا للحديث الا من حديث هاني ابن عثمان. هانئ. نعم. هم. وقد صحح السيوطي اسناد هذا الحديث - 00:29:12
واما الحديث الثاني فاخرجه ايضا النسائي وابن ماجة وابن حبان والحاكم وصححه وحسنه الترمذي. واما الحديث الثالث فاخرجه ايضا الحاكم وصححه فاخرجه ايضا الحاكم وصححه السيوطي. والحديث الاول يدل على مشروعية عقد - 00:29:42
الانامل بالتسبيح وقد اخرج ابو داوود والترمذي وحسنه والنسائي والحاكم وصححه عن ابن عمر انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يعقد التسبيح زاد في رواية ابي داوود وغيره بيمينه - 00:30:12
وقد علل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ذلك في حديث البعض بان الانامل مستنطقات. يعني انهن يشهدن بذلك. ايش؟ انهن يعني انهن يشهدن بذلك فكان عقدهن بالتسبيح من هذه الحيثية اولى من - 00:30:40
السبحة والحصى والحديثان الاخران. يدلان على جواز عد التسبيح بالنوى والحصى. وكذا لعدم الفارق لتقريره صلى الله عليه واله وسلم. للمرأة على ذلك وعدم انكاره. والارشاد الى ما هو افضل لا ينال في الجواز. وقد وردت - 00:31:10
ذلك اثر ففي جزء هلال للحفار ايش؟ احسن الله اليك ففي جزئي هلال هلال. نعم. الحفاظ. نعم من طريق معتمر بن سليمان. هم. عن ابي صفية مولى النبي صلى الله - 00:31:43
احسن الله اليك. عن من طريق معتمر ابن سليمان. ايه. عن ابي صفية. عن ابي صفية نعم. نعم مولى النبي صلى الله عليه واله وسلم انه كان يوضع له نطع ويجاء - 00:32:10
وايجاء بذنبيل في نعم احسن الله اليك. انه كان يوضع له نطع وايجاء طيب نطع نطع من نوع من فتح النون نعم احسنت نطع نطع وايجاء بزنبيل. اجاء نعم. اجاء ويجاء ويجاء. نعم. ويجاء - 00:32:39
السلام عليكم. فيسبح به الى نصف النهار. ثم يرفع فاذا صلى اوتي به فيسبح حتى يمسي. واخرجه الامام احمد في الزهد. قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن يونس بن عبيد عن امه قالت - 00:33:10
قالت رأيت ابا صفية رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم. وكان وكان انا خاز زنا قالت فكان وكان خازن خادما؟ لا. خازنا. خازنا قالت فكان يسبح بالحصى واخرج ابن سعد عن حكيم ابن الديلمي - 00:33:35
ان سعد ابن ابي وقاص كان يسبح بالحصى وقال ابن سعد في الطبقات اخبرنا عبد الله ابن موسى اخبرنا اسرائيل عن جابر عن امرأة خدمته عن فاطمة بنت الحسين ابن علي ابن ابي طالب - 00:34:08
انها كانت تسبح بخيط معقود فيها. واخرج عبدالله ابن الامام احمد في بزوائد الزهد عن ابي هريرة انك انه كان له خيط فيه الف عقدة فلا ينام حتى يسبح. واخرج احمد في الزهد عن القاسم بن عبدالرحمن قال كان لابي الدرداء نوى - 00:34:28
كم من العجوة في كيس فكان اذا صلى الغداة اخرجها واحدة واحدة يسبح بهن حتى حتى واخرج ابن سعد عن ابي هريرة انه كان يسبح بالنوى المجموع. واخرج الديلمي في مسند - 00:34:58

الفردوس من طريق زينب بنت سليمان بن علي عن ام الحسن بنت جعفر عن ابيها عن جدها عن علي رضي الله عنه مرفوعا نعم نعم المذكر السبحة وقد ما شاء الله - 00:35:18

العلي اه نعم. عن ام الحسن بنت جعفر عن ابيها عن جدها عن علي رضي الله عنه مرفوعا مرفوعا بعد. نعم. كذا يقول الله يرحمه ويجمع طيب وقد ساق السيوطي اثارا في الجزء الذي سماه المنحة في السبل المنحة. المنحة - 00:35:41

ما فيش سبحة. ايه وهو من جملة كتابه من جملة ايش؟ كتابه المجموع المجموع في الفتاوى وقال في اخره ولم ينقل عن احد من السلف ولا من الخلف المنع من جواز عد الذكر بالسبحة. بل كان اكثرهم يعدونه بها - 00:36:14

ولا يرون ذلك مكروها انتهى. وفي الحديثين الاخرين فائدة جليلة لان الذكر يتضاعف ويتعدد بعدد ما احال الذاكر على عدده نعم احسن الله اليك. وهي ان الذكر يتضاعف. ويتعدد بعدد ما احال - 00:36:48

على عدده. وان لم يتكرر الذكر في نفسه فيحصل مثلا الا يتعلق في الحديث الذي فيه يعني بالمعنى الذي ارشد اليه الا ادلك على ما هو اه خير من ذلك - 00:37:18

وذلك ان تقول سبحان الله عدد ما خلق في السماء ما عدد ما خلق في الارض ما بينهما عدد ما هو خالد يقول الشوكاني ان ان الحديث يدل على ان اللي قال - 00:37:45

سبحان الله عدد خلقه او قال عدد ما خلقه انه يصير له من الفضل والتسبيح بعدد بعدد هذه المخلوقات هكذا يقول الشوكاني وهذا خلاف ما حرره وقرره الامام ابن القيم وان هذا - 00:38:08

لا يقتضي ان من قال سبحان الله عدد خلقه يكون مسبحا بهذا العدد انت تسبحت سبحان الله وعديت الف هذا اللي قال سبحان الله عدد خلقه اكثر منكم يا الاف - 00:38:34

مؤلفة وملايين وفيما قاله الله اعلم ما هو فالمعنى ان الله يستحق من مثل الحمد لله ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الارض وملء ما بينهما وملئ ما شئت من شيء بعد - 00:38:56

يعني معنى ذلك انه تعالى يستحق من الحمد والثناء والتسبيح هذا المقدار يستحق من التسبيح والتقديس والتنزيه ما لا ماذا حد له المهم الصبح فكما ذكرت لكم يعني جائزة اذا لم يتعبد الانسان باقتنائها واستصحابها - 00:39:29

فان اقتناء استصحابها يصير بدعة اما لو كانت يعني عنده سبحة ويسبح بها يعني يكون عنده نوى ويعد به لا بأس من العدد واما الحديث ابي صفية المغفور له فلا اظنه يصح من فعله عليه ولعل - 00:40:01

ولعله من فعل ان صح انصح لعله من فعل ابي صفية انما هو اللي كان يجي يتخذ له حصن ويعد به والنووي يعتمد على الشروط المجمعة كلها الاثار التي لا ندري عنها - 00:40:28

لا اله الا الله لا حول ولا قوة الا ها حسب ما ادى اليه يعني علمه وفهمه واجتهاده ولعل الذين ينكرون ينكرون على من يتعبد اه يتعبد باستصحابها لكن انت لو كان معك - 00:40:54

على طريقة بعض اللي سبحة يتسلى بها ويتحركها ثم سبح بها نقول ما يجوز نتسبح بها لكن تتخذ سبحة يعني لهذا الارظ تستصحبها معك هذا هو الذي يتوجه بالبدعية لان هذا - 00:41:26

او سبحت بحصى يعني حتى يعني يدكنا حصى لهذا الامر فيه نظر وهذا اللي هذه الاثار لا يعول عليها فيما يظهر الله اعلم مثل تلك المرأة التي عندها ايش؟ اربعة الاف - 00:41:56

نعم وكأن الشوكاني كأنه يذهب الى ما ذهب اليه السيوطي اختيار هذه الاثار وحشده واستبداده من الكتاب السيوطي يشعر اغتنان سبحة والتظاهر بهذا وقلت لكم ان بعض جهال الصوفية تجده انتم شفتوهم في الحرم وغيره - 00:42:26

طويل تصل له سبحان الله الترمذي يقول محمد لا لا بس يكفي خلص خلص اه الباب اللي بعده. وش هو الباب قال رحمه الله ابواب ما ما يبطل الصلاة وما يكره ويباح فيها. باب النهي عن الكلام - 00:43:16

الصلاة نعم يا شيخ محمد بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في بلوغ المرام - 00:44:12
تتمة باب حد الزاني وعن عمران بن حصين رضي الله عنه ان امرأة من جهينة اتت نبي الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي. اصبت اصبت حدا فاعقب فاقمه علي فدعا - 00:44:41
نبي الله صلى الله عليه وسلم فدعا نبي الله صلى الله عليه وسلم وليا فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتني بها ففعل فامر بها فشكت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها. فقال عمر وتصلي عليها يا نبي الله وقد زنت؟ فقال - 00:45:03
لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت افضل من ان جادت بنفسها لله رواه مسلم الله اكبر الله اكبر هذه المرأة من جهينة في بعض الروايات انها رامدية - 00:45:25
المهم انها امرأة كما ذكرت اصابت حدا يعني معصية المعاصي يقال لها حدود حدود الله تلك حدود الله فلا تقربوها وفي قولها اصبت حدا يعني ذنبا وقالت فاقمه علي نريد - 00:45:52
العقوبة التي قدرها الله لهذا الذنب وهي تعرف ان الزنا وان الله رتب عليه عقوبة المعصر فالحج يترك على الذنب نفسه ويطلق على العقوبة المقدرة وكلامه سبحان الله الامرين وفي قولي اصبت حدا - 00:46:36
كان الذنب من حدود الله وكانت وقولها فاقمه يعني اقم علي الحد الذي فرضه الله في هذا في هذا الذنب بدأ النبي صلى الله عليه وسلم وليا وقال احسن اليها حتى تضع فاذا مضت فاتني بها - 00:47:18
من ذلك انه لا يقام الحج على الحبلى لان اقامة الحج عليها تعدى الى ما في بطنها وفي الحديث يعني في رواياتها انها رجعت حتى جاءت به بعد ما ولدت فامرها ان - 00:48:02
ان ان تعود ايضا حتى تفطمه. فجاءت به اخيرا ومعه كسرة من الخبز يأكلها معناها انه قد استغنى عن رظاعها انها بلغت الاجل المقدر تحقق من يعني عدم تعدي الحج او اقامة الحد الى غيرها - 00:48:29
من ولدها مثلا امر النبي عليه الصلاة والسلام فشكت عليها ثيابها يعني جمعت ثيابها وشدت شدت عليها ثيابها ثم امر بها فوجبت وهذا الحديث وما قبله من حديث ماعز وما قبله من حديث العسير كلها مجتمعة في الدلالة على - 00:49:03
ان حد الزاني المحصن وتقدم ان هذا مجمع عليه بين جميع طوائف المسلمين الا الخوارج واذا ثبت انه شرع انه من شرع الله وجب الايمان والتسليم والتنفيذ الايمان والتسليم لحكم الله ورسوله - 00:49:30
بل كان هذا الحد بل ان الرجل كان في شريعة التوراة كما في حديث قصة اليهوديين الذين زنيا فرفع قومهما اذا امرهما الى النبي عليه الصلاة والسلام ولما ثبت عليهما - 00:50:12
حكم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم بحكم بحكم الله الذي القرآن لكنه احتج عليهما حج النبي عليهما بما في التوراة والصحيح انه ليس ذلك يعني تطبيق لحكم التوراة لو لم يكن ثابتا في شريعة محمد صلى الله عليه وسلم - 00:50:36
فذكر التوراة وقوله صلى الله عليه وسلم اؤتوا بالتوراة لما سألهم ما حج الزاني عندكم فذكروا ما ذكروا فقررهما والزمهما وافحمهما وان التوراة قد دلت هذا ان حكمهما الرجم امر النبي صلى الله عليه وسلم برجمهما برجم اليهوديين. فعلم بذلك ان حد الزاني المحصن الراجب - 00:51:09
ثابت في شريعة التوراة التي انزلها الله على موسى وفي شريعة محمد صلى الله عليه احسن الله اليكم عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال ردم رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من اسلم - 00:51:42
ورجلا من اليهود وامرأة رواه مسلم. هذا الحديث اه جبال لما سبق رجم رجل من اسمى من اسلم وهو ماعز. ورجم يهوديا ويهودية كما تقدم نعم وقصة ردم اليهوديين في الصحيحين من حديث ابن عمر - 00:52:05
نعم كما اشرت الى اليها وهي في الصحيحين على ثبوت هذه القصة والله تعالى يقول وان جاؤوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم. وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا. وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط. ان الله يحب المقسطين - 00:52:28
يقال انها نزلت في في شأن اليهوديين هذه الايات انها نزلت في شأن اليهوديين الذين رفع قومهما امرهما الى النبي صلى الله عليه

وسلم فحكم النبي صلى الله عليه وسلم عليهما بالرجم - 00:52:53
نعم. وعن سعيد بن سعد بن عبادة رضي الله عنهما قال كان في ابياتنا رويجل ضعيف فخبث بامة من امائهم فذكر ذلك سعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اضربوه حده فقالوا يا رسول الله انه اضعف من ذلك فقال خذوا - 00:53:13
اشكالا. نعم. فقال خذوا اشكالا فيه مائة شمراخ ثم اضربوه بي ضربة واحدة. ففعلوا رواه احمد والنسائي وابن ماجة لكن اختلف في وصله وارساله هذا الحديث في قصة ذلك الرويجل الظعيف - 00:53:34
ضعيف الجسد وضعيف الذهن فحبست بجارية فقال عليه الصلاة والسلام اقيموا عليه حده وقالوا انه ضعيف اعظم من ذلك وظاهر انه بكر يعني امر باقامة حده عليه وهو مئة جلدة - 00:53:55
يعني لو ضرب مئة جلدة مات اشكالا ومن من النخل فيه مئة شمراخ واضربوهم فيه ضربة واحدة وهذا يشبه ما جاء في قصة ايوب عليه السلام وكل بيدك الضيغ فاضرب به ولا تحلف. انا وجدناه صابر. نعم العبد انه هو - 00:54:22
نعم ان الذي يعني لا يتحمل اقامة الحد حسب الاستطاعة باقل ما يمكن نعم اخوان ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به ومن وجد - 00:54:53
وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة رواه احمد والاربعة ورجاله موثوقون الا ان فيه اختلافا. الله اكبر اما الشق الاول فانه يتعلق بفعل قوم لوط من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول - 00:55:21
معلوم هل بشروطه يعني اذا كان اذا وقع يعني المفعول اذا كان اختيارا ولكن لو كان مكرها مثل المرأة اذا اكرهت على الزنا لا يجب عليها الحد لانها مكرهة اقتل الفاعل وقد اختلف العلماء في حكم - 00:55:50
من فعل ذلك سواء كان فاعلا او مفعولا منهم من قاسه عن الزنا يفرق فيه بين المحصن والبكر فمن كان منهم بكرا مائة يد ومن كان محصنا فانه يرجى. فقاسوا - 00:56:19
فعل الفاحشة الذكران قال الزنا وهذا قول كثير من اهل العلم القول الاخر انه انه يعذب فقط لانه لم يرد فيه يعني حديث صحيح يعني يبلغ درجة يعني دلالة القرآن مثلا - 00:56:43
ولعلهم هذا الحديث يعني لم يصح عندهم. والقول الثالث انه يتحتم قتله عملا بهذا الحديث وان حده قتل ولابد سواء كان بكرا او غير به وذكروا ان الصحابة رضي الله عنهم - 00:57:26
يعني واقعة في عهد الخليفة الراشد عمر او ابو بكر انهم وجدوا رجل يفعل به ويمكح ثم تنكح المرأة الصحابة في حكمه من قال انه يحرق ومنهم من قال كذا ومنهم من قال يقتل بالسيف - 00:57:56
ورأى بعضهم انه يؤخذ ويرمى من اعاني مكان عال ذكر هذا هذا الخلاف ابن القيم وكأنه يعني فمضمون هذا هذا القول ان ان الصحابة اجمعوا على قتله. لكنهم اغتالوا في كيفية قتل البقر - 00:58:24
واما التعليق فلا ريب انه لا يجوز وان رآهم الله انصح انصح وان رأهم الرأى فان عليه الصلاة والسلام قال لا يعذب بالنار الا ربها وعلي رضي الله عنه لما حرق السبئية - 00:58:50
انكر ذلك ابن عباس وكان يغني عن التحريك القتل بالسيف هذا يحصل به المقصود اتلاف او عقوبة المجرم وجب قتله يقتل يقتل بالسيف الا من دلتا الشريعة على قتله بصفة مخصوصة - 00:59:10
كالزاني المحصن الرجم بالحجارة حتى يموت والله اعلم الراجح القول الثالث عندي انه القول الثالث انه يقتل بس نعم يقتل بالسيف يعني. يقتل بالسيف تم التحرير فلا للدليل المانع واما السبل التي ذكروا - 00:59:36
تحتاج الى تحرير وتحقيق يظهر انه يؤخذ ويطرح من مكان عالي وينكس لأنه كأنه قياس على ما فعله الله بقوم لوط وهذا يعني لا يتعين والقياس ليس بظاهر الحكم شرعي وذاك حكم كوني - 01:00:23
نعم للبهيمة احسن الله اليكم الله اعلم البهيمة لا اله الا اما ما يعني ما كان الفاعل بالبهيمة من اظهر فيه ان حده التعزير او عقوبته بالتعزير لان اول الحديث - 01:00:56

الشيخ الثاني انه لا يقاس بالبهيمة على الفعل الزنا او اللواط الفرق ظاهر البهيمة في في خلافه. الشأن ان الحديث متكلم فيه كما عندك يعني لا يصلح لاثبات هذا الحكم لا في حق البهيمة ولا في حق - 01:01:29

وتختلف اجتهادات اهل العلم في هذا والاظهر انه بالنسبة للفاعل ان حده التعزير لا لا يجب قتله ما فعله بزنا فعل منكر وقبيح وكذلك اذا لم يصح الحديث فانه لا يصح - 01:02:00

اثبات حكم البهيمة بانها تقتل ومعنى ذلك تقتل انها تحرم يفتقر الى الى دليل لكنها يعني من علم بحاله ان يعني تكون مكروهة من لم يعلم بحالها يعني ما لا يظهر انه يسري فيها - 01:02:34

يعني يعني نوع داء يضر من يأكلها هذا يمكن يرجع فيه الى يعني اذا نظر لي او يعني رأي اهل الطب هل له اثر في في لحم البهيمة الله اعلم - 01:03:10

تعليق الشيخ فيما يتعلق بالبهيمة بس ها الاخير الحكم الاخير ما ذكر شي يعني اي نعم لكن تكلم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ما ذكر الا لكن ذكر فيما يتعلق بالفاعل اي نعم هي - 01:03:37

لكن تكلم الصنايعني قال المسألة الثانية. طيب وذكر ابن القيم اي نعم لخص كلام ابن القيم ايه اقرا الترخيص قال رحمه الله خلاف العلماء قال ابن القيم هل عقوبة اللواط اغلظ عقوبة من الزنا؟ او الزنا اغلظ على ثلاثة اقوال - 01:04:06

فذهب الامام مالك الى ان عقوبة اللواط اغلظ من عقوبة الزنا وهو رواية عن الامام الشافعي والامام احمد فعقوبته رواية عن الشافعي واحمد نعم طيب فعقوبته القتل فاعلا كان او مفعولا او مفعولا به. نعم - 01:04:31

وهذا قول ابي بكر الصديق وعلي ابن ابي طالب وخالد ابن ابي بكر الصديق وعلي ابن ابي طالب. مم. وخالد ابن الوليد وعبدالله ابن الزبير وعبدالله ابن وجابر ابن زيد رضي الله عنهم وانما وانما اختلفوا في صفة قتله - 01:04:51

وهو قول عبد الله بن عمر والزهري وربيعة واسحاق ابن ذهب الامامان وذهب الامامان الشافعي واحمد الى ان عقوبته كعقوبة الزاني. رواية يعني؟ نعم المشهورة ها المشهور قال هكذا لا هذا هو المعروف - 01:05:07

لا اعني البسام قول الشافعي واحمد لا هذا رواية نعم اللي قبل اللي هو القتل على كل حال قال هو قول مالك ورواية عن الامام والشافعي. نعم. تمام نعم القول الثاني وذهب الامامان الشافعي واحمد الى ان عقوبته كعقوبة الزاني. مم. سواء كان - 01:05:31

او مسئولا به وهذا قول عطاء والحسن وسعيد ابن المسيب وسعيد ابن المسيب والنخعي وقتادة الاوزاعي لما روى البيهقي من حديث ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى الرجل الرجل فهما زانيان - 01:05:58

وذهب الامام ابو حنيفة الى ان عقوبته دون عقوبة الزنا وهي التعزير قال اصحاب القول الاول وهم جمهور الامة انه ليس في المعاصي اعظم مفسدة من هذه المعصية وان الله تعالى جمع على اهلها من انواع العقوبات ما لم ينكل به امة سواه - 01:06:19

وذلك لعظم مفسدة هذه الجريمة ان الله تعالى جعل حد القاتل الى خيرة الولي. بينما آآ حتى نعم بينما حكم قتل اللوطي حدا واجمع على ذلك والمعول عن الحديث واثار الصحابة - 01:06:41

اما عقوبة الله لقوم لوط ما كما قلت انها ما يقاس على العقوبات الكونية هذي يقاس على تغريق قوم نوح مكونات اهلكهم الله ودمرهم لا لا لفعل هذه الجريمة فحسب - 01:07:04

من اقبح ما صنعوا والله نوه بها لا شك ان فاحشة نكراء انهم كذبوا نبيهم واذوه بهذه الفاشة اذوه بفعل هذه الفاحشة في اضيافه نعم ما جا صريحة لكنهم لابد انهم على سنن من قبلهم نعم - 01:07:35

ما جاء صريحا فيما نعم. واجمع على ذلك الصحابة رضي الله عنهم ودلت عليه السنة الصحيحة الصريحة التي عمل بها الصحابة والخلفاء الراشدون وانما اختلف الصحابة في صفة قتله فقال علي ابن ابي طالب - 01:08:09

رضي الله عنه انا نعم. فقال علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ارى ان يحرق بالنار وقال ابن عباس يرمى من لاحظ ان صح هذا علي رضي الله عنه عنده شدة غضب - 01:08:26

من تعدى حدود الله فكرة التحريك صارت عنده قديمة رضي الله عنه وهو يقترح تحريك من فعل الفاحشة وحرق السبئية رضي الله

عنه قال علي نعم ارى فقال علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ارى ان آآ يحرق بالنار وقال ابن عباس يرمى من شاهق ثم - 01:08:44
ابن عباس يرمى من شاهق من شاهق ثم يتبع بالحجارة اما الذين ذهبوا الى ان عقوبة اللواط دون عقوبة الزنا والله هذا هذا الجانب يحتاج الى عندي تحقيق في ثبوت - 01:09:13
هذه الروايات عن الصحابة ثبوت يعني ما نقل عن الصحابة في غاية الامر نقول انهم اجمعوا على قتله لكن رواية هذه يقول يحرق وهذا يقول اه يفعل به ويرمى به شاهق ويتبع بالحجارة - 01:09:36
نعم وحقق احسن الله اليكم فيه لعلنا نرجع له ان شاء الله يا عثمان يرجم كيف يرجم هذا القياس على المحصن واجعله انه قال انظر اعلى بناء في انه يلقى ايه؟ يلقى عليه - 01:10:02
يعني يؤتى به واذا كان هناك جدار يريد ان ينقض يلقى عليه يدفي الحائط عليه حائط منهم على قتله اختلفوا في كيفية هذا موافق لحكمه صلى الله عليه وسلم الله اكبر الله اكبر - 01:11:06
الله اكبر التنظيم لا اله من وطأ ذات معرا يكتب لكل حال نعم يا يا محمد احسن الله اليكم البهيمة ذكر المسألة الثانية في من اتى بهيمة دل الحديث على تحريم ذلك ان حد من يأتيها قتله - 01:11:41
واليه ذهب الشافعي في اخر قوله وقال ان صح الحديث قلت به نحن نقول ذلك نعم قال قال وروي عن القاسم وذهب الشافعي في القديم انه يوجب حد الزاني انه يوجب حد الزاني - 01:12:12
على الزاني نعم. وذهب احمد بن حنبل والمؤيد والناصر وغيرهم الى انه يعزر فقط. هذا هو الصح نعم. اذ ليس بزنا والحديث قد تكلم فيه بما عرفت ودل على وجوب قتل البهيمة مأكولة كانت او لا والى ذلك ذهب علي رضي الله عنه والشافعي في قول وقيل لابن عباس - 01:12:40
ما شأن البهيمة؟ قال ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا ولكن اراه انه نعم انه كره ان يؤكل من لحمها او ينتفع بها بعد ذلك العمل - 01:13:08
ويروى يعني هذا كراهة نعم ويروى انه قال في الجواب انها ترى فيقال هذه التي فعل بها ما فعل وذهبت الهدوية والحنفية الى انه يكره يقال هل ما يكون هذا بدون بدون علم احد من الناس. نعم - 01:13:23
وذهبت الهادوية والحنفية الى انه يكره اكلها فظاهره انه لا يجب قتلها. قال الخطابي الحديث هذا معارض بنهيه صلى الله عليه وسلم عن قتل الحيوان الا الا لمأكلهم. نعم قال الامام المهدي فيحتمل انه اراد عقوبته بقتلها ان كانت له - 01:13:47
وهي مأكولة جمعا بين الادلة تكلم للصناعني قبل في اول كلام احسن الله اليكم عن الحديث انه يعني مفرقا جمعه الحافظ هنا قال وذلك ان الحديث قد روي عن ابن عباس مفرقا وهو مختلف في ثبوت كل واحد من الامرين. اما الحكم الاول - 01:14:11
فانه قد اخرج البيهقي من حديث سعيد بن جبير ومجاهدا ابن عباس في البكر يوجد على اللوطية قال يرجم واخرج عنه انه قال ينظر اعلى بناء في القرية فيرمى منه منكسا ثم يتبع بالحجارة. واما الحكم الثاني - 01:14:36
فانه اخرج البيهقي وايضا عن عاصم ابن بهدلة عن ابي رزينة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن الذي يأتي البهيمة قال لا حد عليه فهذا الاختلاف عنه دل على انه ليس عند ابن عباس - 01:14:54
سنة فيهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما تكلم باجتهاده كذا قيل في بيان وجه قول المصنف ان فيه اختلافا ثم ذكر جزاك الله خير بارك الله ابن حزم ان شاء الله تشوفه - 01:15:10
عنده في المسألتين نعم يا محمد نعم يا علي اللي في الزاد احسن الله اليكم اعتبره كذاب. كذاب. هم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد. قال رحمه الله عن شروط القصاص في الاطراف والجروح - 01:15:28
هي وما حكمها الجواب للقصاص في الاطراف والجروح شروط مشتركة مع القصاص في النفس وشروط مختصة. فالمشتركة جميع الشروط السابقة بالقصاص في النفس. فانها تشترط في الاطراف والجروح. ويشترط زيادة زيادة على ذلك - 01:15:56
شروط ترجع الى العدل والمساواة منها ان يكون قطع الاطراف من المفاصل او ينتهي الى حد كمارن الانف وهو ما لان منه وهو في

الجروح ان تنتهي الى العظام كالشجة والموضحة. لانه كالشدة - 01:16:20
والموضحة الموضحة والموضحة لانه الموظعة لانه اذا لم يمكن كذلك فلا بد ان يحصل وعدم العدل. ومنها المساواة في الاثم والموضع في الاطراف والجروح. وهذا ايضا يرجع الى العدل فلا تؤخذ اليد بالرجل ولا ولا اليمين باليسار. ولا جرح الرأس بجرح غيره - 01:16:40
ولابد من مراعاة الصحة والكمال فلا تؤخذ كاملة الاصابع والاظفار بناقصتها. ولا عين صحيحة وكل هذه الشروط مراعاة للقصاص والعدل وخوف الحيف والجور. ويتعين الا يقتص الاطراف والجروح حتى تبرأ ليستقر الواجب وان يكون بالة غير غير ضارة. يحصل بها المقصود من دون ضرر - 01:17:21
وان يكون الاستيفاء للنفس وما دونها بحضرة سلطان او نائبه خوفا من الحيف. اما حكمة مشروعية قصص وان يكون بحظه بحضرة سلطان او نائبه خوفا من الحيث اولياء الجاء المجني عليها واولياؤها هم اللي يتولون لها - 01:17:51
لابد من ان يكون حضور سلطة كل احد عند حده. نعم يقتلونه كيف شاؤوا يمكن انهم يحلقون يقطعون السلام عليكم. اما حكمة مشروعية القصاص في النفس وما دونها فقد نبه الله عليها بقوله ولكم في القصاص حياة. فلولا - 01:18:20
مشروعية القصاص اذا تجرأ المجرمون وكثر الشر والفساد. قال رحمه الله ما الحكمة في ان دية الحر مقدرة لا بزيادة فضائله ولا تنقص ودية العبد قيمته بحسب اوصافه. الجواب وبالله التوفيق حكمة - 01:18:55
في تشريعه لعباده لا تحيطها العقول ولا تعبر عنها الالسن وما ظهر للعباد منها بالنسبة الى ما خفي عنهم منها شيء قليل. وما قدره من المقدرات وحده من المحددات له في ذلك حكم واسرار. ترجع الى مصالح العباد ودفع مضارهم فانه تعالى ارحم - 01:19:15
بهم من انفسهم ومن الخلق اجمعين. وهو ارحم الراحمين يعلم من مصالحهم ما لا يعلمون ويريد ما لا يريدون. ويقدر على ما لا يقدرون. فاذا خفيت عليك حكمته في حكم من احكامه فانظر الى هذا الاصل العظيم. الجامع لكل فرد الايمان بالله - 01:19:35
الى الله اعلم وهو احكم الحاكمين تشغل نفسك وش الحكمة؟ وش الحكمة من انهاء هذه الاحكام تنزيل من حكيم حميد حكيم وحميد مستحق للحمد هذا هو الاصل الذي نبه اليه شيخنا - 01:19:55
نعم. احسن الله اليكم. فانظر الى هذا الاصل العظيم الجامع لكل فرد من افراد احكامه وشرائعه. ومع ذلك فمن تأمل واحسن تأمله في ذلك وطبقه على الواقع انفتح له من معرفة من معرفة حكمه بحسب استعداده وفهمه وذلك فضله - 01:20:18
وقد اشار تعالى الى هذا المعنى في الفرائض وتقدير المقدرات فقال اباؤكم وابناؤكم لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا فريضة من الله ان الله كان عليما حكيما. هذا في شأن المواريث. التي فيها تقادير يعني يمكن - 01:20:38
بعض الناس لماذا الانثى النصف ولماذا ولماذا تأخذ اه السدس والاب يأخذ كل ففيها يعني مجال للتساؤلات كما يقولون نعم وقد تقدم شيء من حكمته في تقدير الفروض على اهلها ويوجد نظير ذلك في الديات. وانها بقدر بقدر لا يزيد ولا ينقص - 01:20:56
دية الحر المسلم الذكي طويل طويل نعم نعم يا محمد. نعم والله انه يجلد ويعزر يعني عليه حد الزنا وعليه حق اه الاغتصاب للمرأة يمكن اذا زنابي او هي بكر - 01:21:23
قالوا يجب عليه المهر التعذيرا حصل منه يعني يمكن اجتهاد ها نعم احسن الله اليكم. نعم اه يقول السائل هل يكفر جاحد الرجم نعم عندي انه يكفر اذا اذا اعلن بان هذا اجماع - 01:22:12
المسلمين واجماع الصحابة. نعم نعم الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة اه في بلادنا اقيم حد اللوط بالرمي من شاهق يقول السائل عبر الشبكة في بلادنا اقيم حد اللوط بالرمي من شاهق - 01:23:07
فلم يمت المرمي وكان مصابا واختلف اهل العلم ولم يعلموا الراجح فيه هل يترك على حاله حتى يموت كم يعالجوه ثم يقيموا عليه الحد فما فما الصواب في ذلك وما هي بلادك - 01:23:40
ما ما يعلمنا احسن الله اليكم اني اقول السائل عبر الشبكة اه ما حكم التسبيح بالتسابيح المعاصرة الكترونية التي التي تعمل

بالضغط فهل هذا مثل السبحة او مثل وا سي علي وسيلة عك وبس. هذا عداد - 01:24:03
وانا عندي يمكن يعني هل يجعله استشعر ان اللي يستعمل هذا يؤدي به الامر الى انه يسبح وهو غافل نعم اه اقول رد السائل حق اه سؤال اللواء ايه بلادي افغانستان - 01:24:39
يعني من منهم طالبان هم طالبان احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة ما حكم السنة اذا خالفت العرف العرف لا يغير شرع الله نعم احسن الله اليكم. يقول السائل يقول السائل عبر الشبكة هل يوصف الله هل يوصف الله تعالى بانه الممتحن - 01:25:24
وتكون ايش؟ لانه الممتحن. نعم لا ما نقول الله الممتحن. حنا نقول الله يبتلي من شاء بمن شاء يمتحن من شاء بما شاء نقول الله الممتحن الله الممتحن يمتحن يجعله فعلا يبتلي - 01:26:04
نعم رد السائل هذا يقول نعم من من طالبان ولاية يا الله يوفقك المهم ما دام اذا كان حده القتل فهذا الذي رموه من فوق ولا مات اه يكملون عليه يموت - 01:26:31
يعالجونه حتى حتى يسلم ثم ايش؟ ثم ماذا يفعلون به؟ فعند انه يقتل بالسيف والذين قالوا الذين قالوا انه يرمى من شاهق يعني بناء على ان مثل هذا لا يموت ولابد - 01:26:55
يمكن اني ارى اللي رموه منه مكان ما هو بعالي المرظى او انهم رموه على شيء يعني لو لو حتى قالوا انه يرمى منكسة قالوا طاح على ام رأس مات على طول - 01:27:22
اتركه بس امش احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة قول بعضهم واجمعت الامة على وجوب معرفة الله تعالى. هل يصح هذا عن السلف هل المعلوم من بالشرع والعقل انه يجب على العبد ان يعرف ربه - 01:27:36
يجب على العبد ان يعرف ربه انه موجود وانه المعبود المستحق للعبادة وانه رب كل شيء. هذا لابد نعم احسن الله اليكم. يقول السائل اه كنا في الصغر ندرس القرآن عند احد مدرسي القرآن - 01:28:16
فكان يقول لنا ان لم تتعاهدوا القرآن يذهبوا عنكم. ويقول قال تعالى وانه لكتاب عزيز الاستدلاله صحيح المعول على الحديث تعاهدوا هذا القرآن فانه اشد تفلتا من من صدور الرجال من الابل في عوقها - 01:28:36
هذا هو الدليل وعزيز ما هو فاهمها عزيز يعني انه انه شريف وانه كذا وانه اذا ترك ما ما عايزينش بقى يفسر بانه الغالب الذي لا لا يصل اليه الباطل - 01:29:05
لا يأتيه الباطل من بين يديه جاءت الاية كالتفسير وانه من الكتاب العزيز. لا يأتين اختم خلاص. سم يقول السائل عبر الشبكة رجل يجامع زوجته في دبرها فهل هذا من عمل قوم لوط - 01:29:34
عند الفقهاء اللوطية الصغرى وهي حرام ولكنه لا ليس لها حكم اتيان النكران حرام وجاء فيه احاديث فيها الوعيد وهو عمل منكر ولا يجوز للمرأة ان ان تستجيب له في ذلك ولو ادى ذلك الى الاختلاع منه - 01:29:56
نعم - 01:30:23